

الحكم الكوني والحكم الشرعي وبيان الأحكام الخمسة

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن والاه واهتدى به هذه الجملة فيها جمل من القواعد مهمة - 00:00:00

القاعدة الاولى وهي من اعظم القواعد الاصولية التي ينبغي ان تشد عليها بيديك ورجليك وتعظ عليها بنواجذك لا حاكم الا الله لا حاكم الا الله. وبرهان هذه القاعدة قول الله عز وجل ان الحكم - 00:00:17

ان الحكم الا لله فاذا خرجت من دراسة اصول الفقه بهذه القاعدة وتقررت عنده فانت على خير عظيم. وقولنا لا حكم الا الله يدخل فيها نوعا الحكم. الحكم الكوني والحكم الشرعي لأن الحكم المضاف الى الله عز وجل ينقسم الى قسمين. الى حكم كوني والى حكم والى حكم شرعي. فالحاكم - 00:00:33 -

مطلقاً كونا وشرعا انما هو الله عز وجل. وكما انه لا شريك له في حكمه الكوني فلا يستطيع احد ان يشاركه في اخراج الشمس. او ان يغير شيئاً من احكامه الكونية التي تجري في في كونه في سماءاته وافلاكها ونجومها وفي ارضه ومحيطاتها وجبالها فكذلك ينبغي لنا - 00:00:55

الا نتخذ مشرعاً معه في احكامه الشرعية. ان الحكم الا لله له الحكم واليه ترجعون. ومن احسن من الله حكمه لقومه يقnon. افحكم الجاهلية يبكون الى اخر الاية. والادلة في ذلك كثيرة. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله - 00:01:15

هو الحكم واليه الحكم. فاذا من الحكم؟ هو الرسول هو الله عز وجل. فان قلت وهل الرسول حاكم؟ فنقول هو حاكم باعتبار الاداء والتبلیغ لا باعتبار الابتداء. فالحاكم ابتداء هو الله. واما الاحكام التي تصدر من بين شفتني النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:35 فانما هي احكام تبليغية ادائية. فالنبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر الا بما يأمره الله عز وجل به. لكن امره له يكون تارة عن طريق التنزيل القرآني وتارة يكون عن طريق التنزيل تنزيل السنة فهمتم ماذا؟ فاذا ادواه هو - 00:01:55

ابتداء والنبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكم اداء وتبلیغاً. طيب اذا قيل لك ما معنى الحكم كيف اعرف الحكم؟ خذوا هذا التعريف البسيط السهل الذي سوف نستنبط منه خمسة عشر قاعدة. اصولي - 00:02:15

خذوا تعريف بسيط جداً وهو الحكم هو خطاب الشارع المتعلق بافعال السبورة قصیر الله يهدیک المکلفین علی جهة الاقتضاء والتخيير اول مرة وانا ما احرض على التعريف كثيراً لكن هذا التعريف لانه يتعلق به قواعد اصولية حرست عليه. والا فالتعريف ما هي بمهمة عندي. المهم ان الانسان يفهم الفكرة - 00:02:33

وبالمناسبة ترى هالتعریف ليست على منهج السلف. ترى التعاریف کان السلف يعرفون الشیء بضرب مثال له. ولذلك اذا قيل ما الصلة کان واحد منهم یصلی قدامه هذا تعريف بضرب المثال وهو اوضح للذهن لكن ما قولک ما الصلة؟ هي التبعد لله باقوال وافعال مخصوصة مفتوحة بالتكبیر - 00:03:10

مختتمة بالتسبيح واقعدي انت وصلاتك السلام عليکم دوختنا في الصلة الصلة هي يعني تكبیرة احرام وركوع وسجود. لو قيل لك ما الخبز؟ کان السلف مثلاً يقولون الخبز يقولون هذا هو الخبز - 00:03:30

فهذا تعريف بالمثال واغلب تفاسير السلف المنقوله عنهم في التفسير انما هي تفسير بضرب المثال ولذلك كل اقوالهم غالباً تكون صحيحة لانه من خلاف التنوع للتضاد فهمتوا؟ فاذا هو خطاب الشارع الحكم الشرعي ما هو؟ هو خطاب الشارع المتعلق بافعال المکلفین علی جهة الاقتضاء والتخيير او الوضع. قوله - 00:03:42

خطاب الشارع يخرج خطاب الملائكة في خطاب الملائكة لا يعتبر حكما. ويخرج خطاب العلماء. خطاب العلماء ما يعتبر حكم. ولا يدخل فيه الا خطاب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. وانا عبرت بالشارع مع انه ليس هناك دليل بخصوصه يدل على جواز اطلاق الشارع على الله - 00:04:03

وجواب ذلك ان المطلقات على الله اما اطلاق اسماء او اطلاق اوصاف او اطلاق اخبار. فاطلاق الاسماء مبني على التوقيف فلا نسمى الله الا بما سمي به نفسه الى اخره. واطلاق الصفات مبني على التوقيف. واما اطلاق الاخبار فانها لا يطلب فيها توقيف بعينها - 00:04:23

بل هي بل هي ت وفيقية على صحة اطلاق ذلك الخبر على الله فالطلاق الشارع على الله ليس اطلاق اسم ولا اطلاق وصف وانما اطلاق اخبار. الدليل اطلاق خبر الساتر اطلاق خبر الهادي اطلاق خبر - 00:04:43

الناصر اطلاق خبر الشيء واجب الوجود اطلاق خبر كل هذه اطلاق اخبار ويتسع في باب الاخبار الصحيحة على الله ما لا يتسع في باب والوصف طيب خطاب الشارع هناك خطاب لله عن السماوات والخطاب عن السماوات ما يتعلق بافعال المكلفين. هناك خطاب عن الجبال - 00:04:58

والبحار والمحيطاتليس كذلك؟ وخطاب عن الاجنة. فجميع خطابات الشارع لا توصف بأنه حكم شرعى الا اذا كانت متعلقة بماذا؟ ايه افعل ايها المكلف اقيموا الصلاة خطاب شرعى لانه خطاب شارع متعلق بفعل من افعال المكلفين وهو الصلاة. طيب طه لا موب حكم شرعى. اوليس خطاب - 00:05:19

بلى ولكن ليس متعلقا بفعل من افعال المكلف. فهمتم ماذا؟ اذا لا يدخل خطاب الشارع في حيز الحكم الشرعي الا اذا كان متعلقا بشيء يخص المكلفين. لا تقربوا الزنا. ها طيب - 00:05:39

ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن. اقيموا الصلاة اتوا الزكاة اخفض لهم جناح الذل من الرحمة. صح ولا لا؟ طيب ولقد خلقنا الانسان من سلاة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار بكين الى اخر الایات - 00:05:59

مو بحكم شرعى هو خطاب الشارع لكنه ليس حكم شرعى اذا لا خطاب الشارع المتعلق بافعال المكلفين. طيب الله عز يخاطبنا بشيء اسمه الاقتضاء. وهذا اهم كلمة في التعريف. الاقتضاء معناها الطلب لا تكتبون لا تكتبون شيء - 00:06:17
لا تكتبون شيء هالنقطة خاصة انتبهوا لي فيها الاقتضاء معناه الطلب. والشارع احيانا يطلب منك فعل شيء. واحيانا يطلب منك ماذا؟ ترك شيء ولا لا؟ اذا طلب فعل احيانا يكون الطلب هذا طلب فعل جازم. يعني افعل ما لك خيرة فيه. واحيانا يكون طلب فعل ايش - 00:06:36

غير جازم. وبرضو نفسه ماذا؟ التمر. احيانا يطلب منك ان تترك طلبا جازما. واحيانا طلبا غير انتبهوا اذا عندنا طلب فعل جازم وطلب فعل غير جازم وعندهنا طلب ترك جازم وطلب ترك غير جازم هذه هي - 00:07:04
الاحكام التكليفية الرابعة فإذا قيل لك عرف الواجب فقل هو طلب فعل جازم هذا هو الواجب نتفق على انه الواجب اذا قيل لك عرف الواجب فقل هو طلب. فعل جازم. طيب وطلب الفعل غير الجازم وش يسمونه؟ المندوب - 00:07:25
او السنة او النافلة او القرابة فإذا قيل لك عرف المندوب فقل هو طلب فعل غير جازي. طيب طلب الترك الاشياء التي يطلب الشارع تركها على وجه الجزم ماذا يسمونها؟ المحرم - 00:07:45

فإذا قيل لك عرف المحرم فقل هو طلب ترك جازي. طيب وش الحكم الرابع؟ طلب ترك غير جازي وهو اذكروه فإذا هذه تعريف الاحكام الشرعية الرابعة وبين الاباحة وبين راحت الاباحة؟ الاباحة شفها ذي - 00:08:04

او التخيير لأنها ما تدخل في الطلب لأن المباح لا يتعلق به لا طلب فعل ولا طلب ترك فلا يتعلق به طلب فعل فلم ندخله معه. الواجب ولا المندوب ولا يتعلق بالمباح طلب ترك حتى ندخله مع المحرم او - 00:08:25
وانما هو قسم مستقل بذاته. فهو ما لا طلب فيه لا فعلا ولا تركا. فإذا قيل لك عرف الواجب فقل هو طلب فعل جازم وإذا قيل لك عرف في المندوب فقل هو طلب فعل افهموا هذا. واضح الكلام؟ طلب فعل غير جازم واذا قيل لك عرف - 00:08:44

المحرم فقل هو طلب ترك لازم اذا قيل لك عرف المكروه فقل طلب ترك غير جاز الان اطلب منكم مثلا على كل واحدة مثل
على طلب ترك او تمثل لي على الواجب. الصلاة - 00:09:05

طيب الصلاة طلبوها فعل جازم ولا لا؟ ان فعلتها اثبتت وان تركت عوقبت اذا علامة الواجب علامة الواجب الثواب على فعله
والعقاب على تركه. وهو الذي عرف المصنف عندكم الواجب. المصنف هنا عرف الواجب بثمرته لا بحده. هذا تعريفه. اذا قيل لك عرف
الواجب قل طلب فعل 00:09:27

جازم ما ثمرته؟ الثواب على فعله والعقاب على تركه. اذا قيل لك عرف المندوب فقل هو طلب ترك عفوا طلب فعل غير جازم. ما ثمرته
الثواب على الفعل وايშ؟ وعدم العقوبة على الترك. عدم العقوبة على الترك. مثال المندوب النوافل - 00:09:57

القبلية والبعدية النوافل الراتبة ان فعلتها اامر الله اثبتت وان تركتها عوقبت. طيب مثل على الحرام طلب ترك غير طلب ترك
جازم الزنا والسرقة وغيرها ومثل على المكروب التلثم في الصلاة او فرقعة الاصابع مثلا في الصلاة او ترك السنة المؤكدة. هذه - 00:10:17

هي الاحكام التكليفية التي نص عليها. الان سنأخذ القواعد فيها القاعدة الثانية خلونا على ترتيبنا كل ما طلبه الشارع طلبا جازما
فواحد. هذى من كبريات القواعد في الاحكام كل ما طلبه الشارع طلبا جازما فواحد. من يعطيني بقية القواعد - 00:10:42
ها الثالثة كل ما طلبه الشارع طلبا غير جائز انت منذ وانت ماشي هذه يسمونها القواعد التعريفية. يعني تعرف اذا مرت عليك تلك
الاحكام تعرف ما هو واجب منها وما هو مندوب وما هو حرام وما هو - 00:11:09

وما هو مكروه؟ القاعدة الرابعة كل ما طلبه ها كل ما طلب الشارع ماذ؟ تركه على وجه جزم فمحرم وهذه كليات الاحكام الشرعية
يسمونها. كل ما طلبه الشارع تركه على وجه الجزم فمحرم. والقاعدة اللي بعدها - 00:11:30
خلكم سريعين في الكتابة. كل ما طلبه الشارع على غير وجه الجزم فمكروه كل ما طلبه الشارع على غير وجه الجزم فمكروه طيب
كل ما لا يتعلق به طلب فعل او ترك فمباح - 00:11:50

كل كم رقمها عندكم؟ احفظوها ترى مئة وخمسين قاعدة ما تنقص ولا قاعدة ها القاعدة السادسة. كل ما لا يتعلق به طلب فعل ولا
طلب ترك فمباح. هذه خلاصة ما نص عليه - 00:12:14